المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

رعاية الطفولة في ضوء التربية الإسلامية

د. ناصر احمد أبو زريق - كلية الآداب والفنون
جامعة إربد الاهلية – الأردن

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور التربية الإسلامية في رعاية الطفولة، التي تكفل نشأته بطريقة سليمة متكاملة من جوانبه الجسمية والروحية والنفسية والاجتماعية جميعها؛ لما لها من أثر في الحفاظ على المجتمعات، وتوفير الأمن والطمأنينة، والمساهمة الفاعلة في تقدمه.

وقد تم تناول الدراسة من خلال تحديد منهج التربية الإسلامية في رعاية الطفولة قبل الميلاد وبعده، معتمدا على النص القرآني الكريم والسنة النبوية المطهرة مع المقارنة أحيانا بالنظم والقوانين الوضعية في تربية الطفولة.

وقد توصل الباحث إلى قصور الجهود المبذولة على جميع المستويات في رعاية الطفولة باستثناء منهج التربية الإسلامية الذي بين صلاحيته وقدرته على الرعاية السليمة لهذه الطفولة، والتحذير من التكنولوجيا السلبية المتاحة لهذه الطفولة، وأهمية المساهمة الفاعلة من جميع الجهات في إصلاح هذه الطفولة، وتقديم الرعاية اللازمة لها.

Child Care in Light of Islamic Education

Irbid ،Dr. Nasser Ahmed Abu Zureiq - Faculty of Arts and Humanities
National University – Jordan

Abstract

This study aimed to demonstrate the role of Islamic education in childcare، which ensures that children are cared for in a completely sound manner in all their physical، spiritual، psychological and social aspects، as it contributes to their enjoyment، peace of mind and progress.

The study defined the Islamic educational approach to childcare before and after birth، relying on the Holy Qur'anic text and the pure Prophetic Sunnah، sometimes comparing it to the positive systems and laws in childcare.

The researcher concluded that the efforts exerted at all levels in childcare were insufficient، with the exception of the Islamic education curriculum، which he demonstrated was suitable and capable of providing proper care for this childhood، and warned against the negative technology available to this childhood، and the importance of effective contribution from all parties in reforming this childhood and providing it with the necessary care.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

المقدمة:

تعاني الإنسانية في واقعنا المعاصر من ضياع الطفولة؛ وذلك بسبب المبالغة في الإباحية المفرطة والتدليل، وانعدام الضوابط المنطقية في معاملة الأطفال، وربما يكون هذا الضياع بسبب آخر وهو الإفراط في الشهوات، وانعدام ضوابط الغرائز الذي أدى الى وجود ملايين الأطفال غير الشرعيين، وأحيانا كان هذا الضياع بسبب الإفراط في ابتذال المرأة إفراطا دفعها الى الاختلاط مع الرجال؛ فأفقدها أنوثتها ومكانتها الأولى في تربية أطفالها.

وفي المقابل سعت الشريعة الإسلامية منذ الأزل إلى رعاية الطفولة بكل جوانبها وعلى جميع مراحلها؛ لما لها من أثر في تحقيق الهدف من الوجود الإسلامي الذي يتمثل في تحقيق العبودية الكاملة لله وحده،" **وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون** " الذاريات / 56، وبناء حياة كريمة تحقق الآمال والأهداف التي يسعى إليها، هذا الكائن البشري المكرم على سائر المخلوقات التي خلقها الله سبحانه وتعالى كما في قوله تعالى:(**ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا). (سورة الإسراء آية 70)**

إلا أن هذا التكريم الإلهي لهذا الإنسان كان في مجالين، ويتمثل المجال الأول في التكريم العام لجميع البشرية بغض النظر عن المعتقدات كما في الآية التي تم الإشارة اليها سابقا؛ فالإنسان جعله الله خليفته في أرضه؛ ليحقق العبودية الكاملة إليه وسخر له في المقابل كل ما في الوجود لخدمته، وتوفير سبل الحياة السعيدة كما قال تعالى: **(وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعا منه). (سورة الجاثية آية 13)**، وفي المقابل إذا تخلى هذا الإنسان عن مقصده الحقيقي في الوجود، وسار في الاتجاه المعاكس لإرادة الله عز وجل فإن هذا الكون بمجمله يصبح العدو اللدود لهذا الانسان، ويعكر صفو حياته، كما ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز قصص الأمم السابقة التي رفضت العبودية لله، وسارت مع ميولها وشهواتها التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية كقوم عاد وثمود ولوط وغيرهم من الأقوام.

أما المجال الثاني في التكريم فقد خصه الله عز وجل للمؤمنين الملتزمين بطاعته والعازفين عن نواهيه كما قال تعالى: **(لقد خلقنا الانسان في أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين الا الذين امنوا وعملوا الصالحات). (سورة التين آية 4)**

وقد عملت الشريعة الإسلامية على تربية الناس من خلال ثلاثة أساليب تمثلت بما يأتي: (**النحلاوي، 1979، ص63):**

1- أسلوب تربوي نفسي ينبع من داخل النفس، ضابطه الخوف من الله، ومحبته وتطبيق شرعه، ويتجلى هذا الأسلوب من خلال السعي إلى درجة الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، وهذا الأسلوب لن تجده في النظم الأخرى، بل تجد الأنظمة والقوانين المادية التي سرعان ما يسهل اختراقها.

2-التناصح الاجتماعي والتواصي بالحق والتواصي بالصبر، فالمجتمع الغيور على الشريعة الإسلامية وحرماته لا يدع منكرا، ولا يقر على ترك أصل من أصول الدين، ذكّرنا النبي عليه السلام بقوله " **الدين النصيحة، قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". (مسلم، صحيح مسلم، ص74).**

3-وازع السلطة التنفيذية من خلال الدولة الإسلامية التي تطبق أحكام الشرع في مناحي الحياة جميعها؛ فينتشر الأمن، ويسود العدل بين العباد، فينعم الناس بالطمأنينة والمحبة بين جميع فئات المجتمع، وهذا النموذج كان في عهد الجيل النبوي، والخلفاء الراشدين من بعده؛ لتطبيقهم الشريعة الإسلامية في جوانب الحياة جميعها، ومع ضعف الالتزام بالشريعة الإسلامية على جميع المستويات تفاقمت المشكلات، وأصبحت

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

البشرية تعيش في بؤس وشقاء، وسادت شريعة الغاب فالقوي يأكل الضعيف، وانعدمت الإنسانية بين الأمم إلا ما رحم ربي بسبب المادية البغيضة التي لم تراع الإنسانية التي كرمها الله .

وقد جاءت الشريعة الإسلامية لرعاية الطفولة بمنهج شمولي من جميع جوانبها الجسمية، الاجتماعية، النفسية، والروحية، وغيرها بشكل متوازن لبناء شخصية متكاملة دون الاخلال بجانب دون الآخر ولا سيما وأن القران الكريم جاء بكل ما يلزم هذه الطفولة وجميع مراحل الإنسان قال تعالى: **(ما فرطنا في الكتاب من شيء). (سورة الإنعام، آية 38)**، وبهذا تميزت الشريعة الإسلامية على سائر الشرائع الأخرى بهذه الشمولية، حيث إن تلك الشرائع الأخرى تناولت رعاية الإنسان بالجانب المادي فحسب؛ مما أوجد اختلالات في بناء شخصياتهم وتعددت المشكلات التي تواجههم؛ لأنهم لم يراعوا طبيعة النفس البشرية وحاجاتها المختلفة التي لا تقف عند الجانب المادي فحسب، بل تتعدى ذلك الى الجانب الروحي من خلال تحقيق العبودية لله وحده.

فنجد أن المجتمعات التي اهتمت بالطفولة من خلال الجانب المادي وإهمال الجانب الروحي، لم تستطع أن تحقق الراحة والسعادة له في حياته، فأصبحت الطفولة تعيش في منأى وبعد عن الفطرة السليمة؛ مما جلب لها الشقاء والاضطراب في تكوين الطفولة المنشودة قال تعالى: **(ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى). (سورة طه، آية 124)**

وبالمقابل أكدت الشريعة الإسلامية منذ الوهلة الأولى على التوازن والاعتدال في رعاية وتربية الطفولة؛ لأن الشريعة الإسلامية نادت منذ الوهلة الأولى بعدم التطرف والمغالاة لجانب على حساب جانب آخر، فدعت إلى إعطاء كل ذي حق حقه ضمن الضوابط الشرعية التي جاءت في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة، وندرك هذه التوازن في جميع جوانب حياة الطفولة خاصة، وفي الإنسان عامة، مثل: طعامه، وشرابه، ولباسه، وحاجياته، وعبادته بشكل عام، فمثلا عندما جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج الرسول - صلى الله عليه وسلم- يسألون عن عبادة الرسول -عليه السلام- ، فلما علم النبي -صلى الله عليه وسلم- بخبرهم " **قال: أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني .(البخاري ، صحيح البخاري ، ص 2) .**

وفي مجال التغذية على سبيل المثال، نجد القرآن الكريم يرشدنا الى التوازن والاعتدال في الطعام والشراب حيث يقول سبحانه وتعالى: **(وكلوا واشربوا ولا تسرفوا). (الأعراف، آية 31)**.

مشكلة الدراسة:

ظهرت في واقعنا المعاصر غالبا ظاهرة ضعف الرعاية الحقيقية والمناسبة للطفولة، ويعود ذلك لأسباب عدة من أبرزها ضعف الوازع الديني لدى الوالدين أولا، والبيئة المحيطة به، والمؤسسات التعليمية الحاضنة له، فضلا عن وسائل الإعلام والتكنولوجيا الحديثة التي يتعامل معها الاطفال، وهذا يشكل ناقوس خطر على تربية الأجيال التي تتطلع إليها الشريعة الإسلامية منذ الأزل، وقد أسهم أحيانا خروج الوالدين إلى العمل لاكتساب الرزق، وإسناد تربية أطفالهم الى الخادمات المنزلية، أو الحضانات المنتشرة في مجتمعنا المعاصر؛ مما وسع في الفجوة بين الأطفال ووالديهم.

هدف الدراسة:

جاءت هذه الدراسة لوضع الحلول والبدائل المناسبة لحماية الطفولة من العبث بها، وانحرافها عن السلوك السوي، انطلاقا من الوجهة الشرعية في التربية الإسلامية، وإثبات ذلك بالأدلة القطعية والنماذج الواقعية التي أفرزتها هذه المنظومة الشرعية.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة حسب رأي الباحث من خلال أمرين، الأول ويتمثل بأهمية هذه المرحلة في حياة الإنسان، فهي المرحلة التأسيسية في بناء شخصية إنسانية متكاملة تضمن له الحياة المستقرة بكل أبعادها، وأما الأمر الثاني في أهمية هذه فيكمن في الحاجة الملحة لإنقاذ الطفولة من الضياع بسبب تقصير غالبية من حوله في توفير الرعاية السليمة له ضمن الضوابط الشرعية.

الدراسات السابقة: هناك مجموعة من الدراسات التي تناولت حقوق الطفولة في ضوء الشريعة الإسلامية عامة أو من خلال دراسة القوانين الوضعية، أو الاتفاقيات الدولية حول حقوق الطفولة، ومناقشة ذلك حسب حدود الدراسة ومن أبرز هذه الدراسات:

- دراسة (أبو **حسين، ياسر، 2023)،**

هدفت هذه الدراسة إلى بيان الحقوق المادية والمعنوية التي أقرّتها الشريعة الإسلامية للطفل في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، فبعض الحقوق التي وردت في الاتفاقيات والمواثيق الدولية في عصرنا الحاضر سبق أن أقرّها الإسلام، وبعضها لم تقرها الشريعة الإسلامية لمنافاتها لأصول الشريعة الإسلامية ، وقد اتبعت المنهج الوصفي القائم على التحليل في دراسة وبيان حقوق الطفل في الإسلام، مع الإفادة من المنهج الاستقرائي، واستعرضت في هذه الدراسة مفهوم الطفولة وحقوق الطفل منذ ولادته ، لأصل في نهاية هذا البحث إلى أنّ الشريعة الإسلامية ضمنت للطفل الحقوق كاملة غير منقوصة ، سواء أكان له أب، أو كان يتيما أو لقيطا مجهول النسب، وسواءً في الظروف العادية، أو في حالات النزاعات المسلحة، وسواء أكان الطفل ذكراً أم أنثى، وبيّنت في هذه الدراسة أن حقوق الطفل في الإسلام ليست واجبة على الوالدين فقط، بل هي واجبةٌ على الدولة والمجتمع في حال عجز الوالدان عن توفيرها للطفل . .

دراسة (العسيري عامر، والسالمية ليلى، 2023، ص 75-112) .

تتجلى أهمية الطفّولة كمرحلةٍ عمريةٍ في كونها أساساً في بناء شخصيةَ الطفل اللاحقة، وتعتمد عليه إنتاجيته وعطائه المستقبلي، وقد اهتمت الدول والمنظمات بوضع التشريعات والقوانين التي تضمن حقوق الأطفال وتبذل جهودا عديدة في هذا المجال، وتقدم تقارير منتظمة حول الاهتمام بتطبيق هذه الحقوق والتشريعات، كما تحفل الدراسات والموسوعات والمصادر التربوية والإسلامية ببنود حقوق الطفل والقوانين المنظمة لها ومدى الوعي بها واستخدامها وتطبيقها. وقد أولت سلطنة عمان اهتمامها الخاص بالطفولة من خلال الإدراك بأهمية زيادة مؤسسات تنشئة الطفولة، مثل دور الحضانة وأركان التعليم المخصصة للأطفال في المحافظات ، وتهيئتها لتتوفر بها أجود المعينات اجتماعيا وثقافياً وتعليما باستخدام طرقِ التعليم المناسبة، فتعتبر أولى سَنواتِ حَياة الطفل مهمّة؛ لأنها تمثل بدايات بناء الشخصية، وإكساب مهارات القدرة على التكيف الاجتماعي والبيئي، كما تتوقف عليها مقدرة الْطفلِ على تكْوِين العَلاقات الاجتِماعية؛ ليتواصل معَ الآخَرينَ ولا سيما من هم في عمره؛ مما يحقق لديه شعور بالاطمئنان لنفسي والشعور بالاستقرار والثقة. وقد خطت السلطنة خطوات حثيثة في الاهتمام بحقوق الطفل في العقود الأخيرة حيث قامت بالتوقيع مع باقي دول العالم على اتفاقية حقوق الطفل عام 1996، وسنت قانونا للطفل العماني سنة 2014 ثم صدرت لائحته التنفيذية، وكذلك تم إنشاء لجان حماية الأطفال في مختلف المحافظات كما أطلقت خدمة الخط الساخن لحماية الطفل في عام 2017. والموسوعات الفقهية العمانية بوصفها مصدرا أساسيا للمتخصصين والدارسين تفرد فصولا لتفنيد قضايا الأطفال والتعامل معهم وتنفيذ حقوقهم، ويعد كتاب الضياء للعوتبي من أهم الموسوعات الفقهية العمانية التي شملت جوانب وقضايا فقهية وتشريعية

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

متعددة ومنها القضايا المرتبطة بالأسرة والتعامل مع الأطفال. وتعتمد هذه الدرَاسةُ المنْهَج التحْلِيليّ لتقيس مدى تضمين حقوق الطفل في كتاب الضياء للعوتبي بوصفه إحدى أمهات الموسوعات الفقهية العمانية. الدرَاسةُ المنْهَج التحْلِيليّ لتقيس مدى تضمين حقوق الطفل في كتاب الضياء للعوتبي بوصفه إحدى أمهات الموسوعات الفقهية العمانية.

دراسة (العصامي، هالة ،2023، ص 403-449).

هدفت الدراسة إلى الكشف عن الآليات التربوية والتشريعية والإعلامية التي تحمي الطفل من العنف الأسري من وجهة نظر خبراء التربية؛ ولتحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي المسحي من خلال تطبيق استبانة على عينة تم اختيارها بطريقة عشوائية طبقية بلغ قوامها (224) عضوًا من المجتمع الأصلي البالغ عددهم (694) بنسبة مئوية (32%) من المجتمع الأصلي، تم توزيعهم وفق متغيري (النوع/ الدرجة العلمية)، وتوصلت الدراسة إلى أن أهم الآليات التربوية للحد من العنف الأسري تجاه الطفل، هي: تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على إنشاء مراكز رعاية وتوجيه والدية للوالدين لتعريفهم بحقوق الأطفال، وتعميق ثقافة الحوار والتسامح لدى الوالدين تجاه أبنائهم عبر مراكز إرشادية متخصصة تلبي احتياجات الطفل النفسية والوجدانية، وإعداد برامج إرشادية لتوجيه الشباب المقبلين على الزواج لتثقيفهم حول الحياة الزوجية وكيفية التعامل مع الأطفال، وجاءت أهم الآليات التشريعية للحد من العنف الأسري تجاه الطفل: وضع سياسة وطنية لحماية الأطفال داخل الأسرة وتعزيز مكانتهم بها. تفعيل القوانين والتشريعات الخاصة بالأطفال المتعرّضين للعنف بأشكاله وضمان حقوقهم. تطبيق قانون حقوق الأطفال، وضمان تلبية احتياجاتهم داخل الأسرة. تعزيز الاحترام لحقوق الطفل عبر تعزيز القوانين الحاكمة لذلك. تشريع القوانين والأحكام لسد الثغرات التي تسمح بتعرض الأطفال للعنف بجميع أشكاله وضمان حقوقهم. وأهم الآليات الإعلامية للحد من العنف الأسري تجاه الطفل وهي: تخصيص قنوات إعلامية تساعد الأسرة في تخطي العنف الأسري، تخصيص فقرات إعلانية يومية لبث رسائل توعية حول السعادة الزوجية، تسليط الضوء على العنف الأسري من خلال مسلسلات عائلية تناقش قضية العلف الأسري تجاه الطفل، تخصيص برامج ترفيهية من أجل زرع قيم الحب والتآخي بين الأطفال، تعزيز ثقافة التعامل الإيجابي بين الأطفال عبر تطبيقات تكنولوجية إلكترونية حديثة تدعم ذلك، تخصيص مسلسلات تربوية تبرز الأساليب التربوية الحديثة في التعامل مع الأبناء وحلل مشكلاتهم.

دراسة (دراسة بخاري، عبد الكريم،2022).

مع مطلع القرن العشرين وما أصاب العالم من ويلات الحروب المتعددة وما أعقبها من ضحا وتشريد وجير ظهر للوجود اهتمام بالغ من طرف المجتمع الدولي بموضوع الطفل وحقوقه وارتباط هذه الحقوق بفئة مستضعفة تظل دائما بحاجة إلى حماية ومساندة. فالأطفال نعمة كبرى في حياة الناس تزيد الحياة بهجة وسرورا وتمنحهم الراحة والاستقرار .ويعيش العالم بأسره اليوم موجة من الاهتمام بحقوق الطفل على مستوى الدول والشعوب حيث عقدت مؤتمرات دولية، وصدرت إعالات ووقعت اتفاقيات كلها متعلقة بشؤون الطفل وحقوقه وسبل العناية به. ولعل من أبرزها إعلان جنيف عام 1924 وإعلان حقوق الطفل لعام 1959 واتفاقية حقوق الطفل لعام ،1989 التي تعدُّ من أبرز هذه الاتفاقيات التي شكلت قاعدة حقوقية مرجعية لكل الدول تستلهمها في صياغة الحقوق والمراكز القانونية لأفرادها. وتحرص على أن تضمن أحكامها الرئيسية صلب دساتيرها .ضل الإنسان ضد الظلم والقهر في كل زمان ومكان بغض النظر عن انتمائه الثقافي أو الحضاري، فقد أسهمت الشعوب دوليا عن طريق مسيرا العديدة المثمرة في تكوين العديد من أبعاد حقوق الإنسان عموما والطفل على وجه الخصوص سجلت في إعلانات أو مواثيق أو دساتير ولا سيمّا في أعقاب

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

تلك الثورات الكبرى. وتكاد تجمع الآراء والأفكار رغم اختلافا وتوجها على أن العناية لطفولة أصبحت مؤشرا مهمًّا وحاضرًا للدول والهيئات والمنظمات للدلالة على مدى تقدمها ورقيها. حيث يرتبط ذلك بمدى الاهتمام لطفل وحقوقه وكذا إقامة علاقات العدل والمساواة بين الأفراد. وإذا كان بناء الطفل هو بناء للأمة كلها ونظرا لوجود مستجدات كثيرة وأحداث عدة على الساحة الدولية، فإن هذا يستدعي ضرورة مواجهة هذه المستجدات لتدابير التي تتناسب معها حفاظا على حقوق الطفل التي أصبحت موضوعا لا يحتمل النقاش.

دراسة (العنكبي، رنا، 2019).

- دراسة هدفت الدراسة إلى التعرف على بعض حقوق الطفل في الإسلام، وبيان أنّ أداء هذه الحقوق هو من صميم الالتزام بتوجيهات الدين الإسلامي مع تأكيد ريادة الإسلام في مجال الطفولة وفي وضع حقوق واضحة للطفل، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي وذلك من خلال تحليل محتوى المضمون، وخرجت الدراسة بعدة نتائج أهمها: أنَّ للطفل مكانة مرموقة في الإسلام، كما أنّ له حقوقاً قبل وبعد ميلاده، بداية باختيار الزوج ثم إقامة الأذان وإقامة الصلاة في أذنيه فور ولادته، كما أنّ له حق الرضاعة واختيار اسم حسن له، وتعليمه، والمساواة والعدل في المعاملة بين الأطفال في الأسرة الواحدة، وكذلك حقه في اللعب والترفيه، وحقه في الميراث، وحق الرعاية للطفل اليتيم، وتوصي الدراسة بتوفير حقوق الطفل، وإجراء مزيدٍ من البحوث في مجال الطفولة في الإسلام والتربية الإسلامية.

دراسة (عبد العالي، عبد الرؤوف ،2019).

هدفت هذه الدراسة الى التعرف على الرعاية اللازمة لحقوق الطفل في الشريعة الإسلامية مقارنة بما وردت به في المواثيق الدولية، والرغبة في تمتع الطفل في الحماية الكاملة لحقوقه بصفة عامة، وتوفير كافة الضمانات له التي نصت عليها الشريعة والمواثيق الدولية، وإبراز دور الأسرة في رعاية هذه الحقوق.

واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي لمناسبته للجانب الفقهي، حيث تم استقراء نصوص وأقوال الفقهاء، وكذلك تم استخدام المنهج التحليلي والمقارن في هذه الدراسة الى جانب المنهج الاستنباطي من خلال النصوص القرآنية، وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة كان من أبرزها استخدام العنف المعنوي بحق الأطفال كان بشكل كبير نتيجة جهل الأسرة وبعض الأساتذة للعنف المعنوي، وكشفت الدراسة استخدام العنف الجسدي خاصة بالمدارس أكثر منه في مجال الأسرة.

دراسة (احمد، مسلم، 2018، ص116-131).

هدفت الدراسة الى التعرف على بعض حقوق الطفل في الإسلام، وبيان أنَّ أداء هذه الحقوق هو من صميم الالتزام بتوجيهات الدين الإسلامي مع تأكيد ريادة الإسلام في مجال الطفولة وفي وضع حقوق واضحة للطفل، واتبعت الدراسة المنهج ،الوصفي وذلك من خلال تحليل محتوى المضمون، وخرجت الدراسة بعدة نتائج أهمها: أنَّ للطفل مكانة مرموقة في الإسلام، كما أنَّ له حقوقاً قبل وبعد ميلاده، بداية باختيار الزوج ثم إقامة الأذان وإقامة الصلاة في أذنيه فور ولادته، كما أنَّ له حق الرضاعة واختيار اسم حسن له، وتعليمه، والمساواة والعدل في المعاملة بين الأطفال في الأسرة الواحدة، وكذلك حقه في اللعب والترفيه، وحقه في الميراث، وحق الرعاية للطفل اليتيم، وتوصي الدراسة بتوفير حقوق الطفل، وإجراء مزيداً من البحوث في مجال الطفولة في الإسلام والتربية الإسلامية ..

دراسة (المقلي، سلمى، 2018).

تعدُّ حقوق الطفل جزءاً لا يتجزأ من حقوق الانسان، لذلك حرصت كل من الشريعة الاسلامية والقانون الدولي على حمايتها. إلا أن الشريعة الإسلامية، كانت شاملة في طرحها؛ إذ استوعبت جميع ما يحتاج اليه الطفل من حقوق مادية ومعنوية قبل وبعد الولادة، وقد حرصت دولة الإمارات العربية المتحدة على تضمين دستورها وقوانينها المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

العالمي لحقوق الإنسان ، فضلًا عن ذلك القانون الإماراتي قد أولى اهتماما" خاصا" بالأسرة عامة وبالطفل خاصة، وهذا ما تجسد من خلال إصدار القانون الاتحادي رقم (٣)، لسنة ٢٠١٦ بشأن قانون حقوق الطفل " وديمة " الذي وضع المشرع الاماراتي به القواعد القانونية اللازمة لحماية الطفل بكافة مراحل..

دراسة (بوادي، مصطفى،2017).

تعدُّ اتفاقية حقوق الطفل ميثاقا دوليا يحدد حقوق الأطفال المدنية، صادقت عليها غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الاتفاقية بشكل كامل أو جزئي. وقد وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على إدراج الاتفاقية ضمن القانون الدولي في 20 نوفمبر 1989 لتدخل حيز التنفيذ في 2 سبتمبر 1990. تتمحور الاتفاقية في عدم التمييز بين الأطفال في الحقوق على جميع المستويات، ومراعاة مصالحه الفضلى، الحق في الحياة والنماء، إضافة إلى حقه في التعبير وإبداء الرأي. للاتفاقية ثلاثة بروتوكولات. فالأولان تبنتهما الجمعية العامة في ماي 2000 يسري مفعولهما على الدول التي وقعتهما وصادقت عليهما. ويتعلق الأمر بالبرتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبرتوكول الاختياري الثاني بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. أما البروتوكول الثالث كان في عام 2011 ويتعلق ببيان إجراءات.

دراسة (الجراري، نورا ،2016).

هدفت الدراسة الى تعريف المسلم بالمنهج القرآني في تربية الطفل والمراحل التي ينبغي مراعاتها في تنشئة الطفل على أصول ايمانية تكفل له حمايته وتحصينه وحمايته من الانحراف وقد اتبعت الباحثة المنهج الاستقرائي من خلال تتبع الأداء والمبادئ الأساسية للتنشئة العقائدية للطفل لاستخلاص المنهج الإسلامي وقد توصلت الباحثة الى أهمية تطبيق المنهج القرآني في تربية الأطفال ورعايتهم لبناء شخصية إنسانية مؤمنة متكاملة من جميع جوانبه.

- دراسة (البركات ، صالح، 2015).

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن دور الأسرة الأردنية في تطبيق حقوق الطفل المتضمنة في التشريعات الأردنية، وتكون مجتمع الدراسة من جميع معلمي ومعلمات المدارس الأساسية والثانوية في محافظة إربد في العام 2013/2012 حيث تم اختيار عينة منهم بلغت (287) معلمًا ومعلمة، ولتحقيق هدف الدراسة تم إعداد استبانة مكونة من (24) فقرة موزعة على ثلاث مجالات هي: الرعاية والتعليم والحماية من العنف. وبعد تطبيق الأداة على أفراد العينة أظهرت النتائج أن دور الأسرة في تطبيق حقوق الطفل كان متوسطا على جميع المجالات والأداة ككل، كما أظهرت وجود فروق في دور الأسرة في تطبيق حقوق الطفل على مجال حماية الطفل من العنف، وكانت الفروق لصالح الإناث، ومجال مستوى المدارس وكانت الفروق لصالح المدارس الأساسية، في حين لم تظهر وجود فروق في دور الأسرة تعزى لمتغير مدة الزواج، في ضوء تلك النتائج أوصى الباحث بضرورة التوعية بأهمية حقوق الطفل وضرورة الحد من ظاهرة العنف ضد الأطفال.

- دراسة (بركات، امنة، 2015، ص113). هدفت هذه الدراسة الى التحديد مفهوم التربية الإسلامية ومجالاتها للطفل من خلال تناول النقاط التالية: مكانة الطفل في الإسلام، المنهج الإسلامي في التنشئة العقدية، مراحل البناء العقدي، وسائل التنشئة، ركائز حماية الطفل.

وقد تناولت الباحثة التربية الايمانية والجسمية والنفسية الى جانب التربية الخلقية والعقلية والاجتماعية للطفل.

هدفت الدراسة الى تناول حقوق الطفل الواردة في اتفاقية حقوق الطفل دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي، ونتيجة لأهمية البحث فقد تقسيم البحث الى مجموعة من المباحث تناول فيها، أصالة المعالجة الإسلامية

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

لحقوق الانسان، وحقوق الطفل عند تكوين الاسرة وبعد تكوينها دراسة مقارنة بشكل تفصيلي، وقام الباحث بتحديد مفهوم المصطلحات البحثية لغة واصطلاحا، مثل مفهوم الحق والطفل، وتعريف اتفاقية حقوق الطفل، وبعد ذلك شرع في بيان حقوق الطفل في الحياة والحضانة والنفقة والتعليم وحمايته من كل أذى يمكن أن يلحق به.

دراسة (طوالة، عبد الله ،2014).

هدفت الدراسة الى تناول حقوق الطفولة في الشريعة الإسلامية ومقارنتها بالاتفاقيات الواردة حول حقوق الطفل، وقد قسم الباحث الدراسة إلى مباحث عدة حول أصالة المعالجة الإسلامية لحقوق الانسان، وحقوق الطفل عند تكوين الأسرة، وقد تناول الباحث تفصيل لبعض المصطلحات في اللغة والاصطلاح مثل مفهوم الحق لغة واصطلاحا، ومفهوم الطفولة والاتفاقيات حول الطفولة مع التركيز على بيان هذه الحقوق مثل حقه في الحضانة والحضانة والنفقة والتعليم، وأوصى الباحث بعدد من التوصيات أبرزها:

- إنشاء مركز إسلامي دولي متخصص في مراجعة الاتفاقيات الدولية وإبداء الرأي حولها.
- عدم مصادقة الدول الإسلامية على الاتفاقيات حال تعارضها مع الشريعة الإسلامية.
- وضع حقوق الأطفال في المناهج الدراسية للمرحلة الابتدائية لتوعيتهم بها
- وضع مراكز للنظر في تجاوزات الحقوق للأطفال ومعالجتها.

دراسة (جعفر، أضواء ،2012، ص 309-330).

.هدفت الدراسة إلى استنباط منهج تربية حواس الطفل في الإسلام وتطبيقاته التربوية (مع برنامج مقترح،)؛ ولتحقيق هذا الهدف استخدمت الباحثة المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي، تكونت الدراسة من خمسة فصول وخاتمة، اشتمل الفصل الأول منها على (المدخل العام للدراسة) من مقدمة وموضوع الدراسة، وأسئلتها وأهدافها، وأهميتها، والمنهج المستخدم فيها، وحدودها، ومصطلحاتها، والدراسات السابقة لها. واشتمل الفصل الثاني (: الطفولة ومراحل النمو فيها) على خمسة مباحث، تناولت مفهوم الطفولة، وأهميتها ومدى الاهتمام بها، والمسؤولية تجاهها، بالمرحلة الجنينية ومراحل نمو الطفل؛ ابتداء وحتى مرحلة المدرسة الابتدائية. ثم خلاصة لتأثير الجانب الحسي على الجوانب الأخرى من شخصية الطفل، وتأثره بها. واشتمل الفصل الثالث: (أسس منهج تربية حواس الطفل في الإسلام وتطبيقاتها التربوية،) على مبحثين، تناول الأول منها مفهوم منهج تربية حواسُ الطفل في الإسلام، وتناول الثاني الأسس التي بني عليها هذا المنهج مع تطبيقاتها التربوية. واشتمل الفصل الرابع: (مجالات وأساليب منهج تربية حواس الطفل في الإسلام وتطبيقاتها التربوية) على مبحثين، تناول الأول مجالات منهج تربية حو اس الطفل في الإسلام مع تطبيقاته ا التربوية، وتناول الثاني أساليب تربية حواس الطفل في الإسلام وتطبيقاتها التربوية.

منهجية البحث: استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال تتبع النصوص من القرآن والسنة النبوية في رعاية حقوق الطفولة ومناقشتها وتحليلها من كافة الجوانب ضمن الإطار الآتي:

المبحث الأول: تحديد مفهوم، ، الطفولة، التربية الإسلامية.

المبحث الثاني: حق الطفولة قبل الميلاد.

المبحث الثالث: حق الطفولة بعد الميلاد

التوصيات:

المبحث الأول: تحديد مفهوم، الحقوق، الطفولة، التربية الإسلامية.

مفهوم التربية: 1- في اللغة، تأتي على ثلاثة معاني (**ابن منظور، لسان العرب، ص 326**).

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

أ - ربا يربوا ربوا بمعنى زاد ونما كقوله تعالى " **وترى الأرض هامدة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت** " **(سورة الحج، 5).**

ب- رب يرب بمعنى أصلحه وتولى أمره،" قال تعالى " **فيسقي ربه خمرا** " سورة يوسف 41.

ج- ربي يربي بمعنى نشأ وترعرع، فكل هذه المعاني تدور حول الرعاية وتدبير شؤون الآخرين.

2- التربية في الاصطلاح: هناك تعريفات عدة لكنني اكتفي بهذا التعريف " هي إعداد وتشكيل الأفراد بحيث أن يكسبوا المهارات والقيم والاتجاهات وأنماط السلوك المختلفة التي تسير عملية التعامل مع البيئة الاجتماعية التي ينشئون فيها أفرادا ومع البيئة المادية أيضا.

3- مفهوم التربية الإسلامية: نجد مجموعة كثيرة من التعريفات للتربية الإسلامية والتي بمجملها تؤكد على ضرورة أن تكون هذه التربية نابعة من أصول الشريعة الإسلامية والمتمثل بالقران الكريم والسنة النبوية الشريفة..

فمن هذه التعريفات للتربية الإسلامية على أنها " عملية مقصودة تستضيء بنور الشريعة تهدف الى تنشئة جميع جوانب الشخصية الإنسانية؛ لتحقيق العبودية لله تعالى، يقوم بها أفراد ذو كفاءة عالية بتوجيه تعلم أفراد آخرين وفق طريقة ملائمة مستخدمين محتوى تعليمي محددو طرق تقويم ملائمة " (**عبد الله، عبد الرحمن صالح، ص42،).**

وهذا يؤكد لنا سر نجاح التربية الإسلامية في تنشئة الأجيال التنشئة الخالية من التناقضات، والحريصة على اشباع جميع جوانب حاجيات الطفولة أولا للمساهمة الفاعلة في تنمية المجتمع وتطوره، وتجنبه للاختلالات التي يمكن ظهورها في حال غياب الرعاية الحقيقية لهذه الطفولة.

4- مفهوم الطفل: لغة يقول ابن منظور الطفل البنان الرخص، المحكم، والطفل بالفتح الناعم والجمع طفال وطفول وأطفال.

الطفل اصطلاحا: هناك اختلاف في تحديد مفهوم الطفل، فنجد من الوجهة الشرعية واستنباطا من مدلول بعض الآيات أن الطفل هي المرحلة العمرية الممتدة من الولادة الى سن الاحتلام استنادا الى قوله تعالى: **(وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا) سورة النور 59**

وبعض الدراسات تؤكد هذا الاتجاه مثل تعريف الفتلاوي حيث يقول: " الطفل هو الذي لم يبلغ الخامسة عشرة من عمره حتى لو لم تظهر عليه علامات البلوغ، إذا كان من الذكور، أما إذا كان من الإناث فكل من لم يبلغ التاسعة من عمرها " **(الفتلاوي، سهيل ،2010).**

وبالمقابل نجد في اتفاقيات حقوق الطفل اعتبار العمر يصل الى 18 سنة، وهذا بحد ذاته خلل واضح في بنود الاتفاقيات إذا عرضناها على الشريعة الإسلامية وذلك لأسباب عدة، أن هذا العمر في الحقيقة لا تعده من الطفولة للدرجة التي وصل اليها من النضج في التفكير والاستقلالية في الرأي، وبالتالي ادراج هذا العمر يسهم في سلوكيات غير مرغوب فيها، وليس للأهل التوجيه والضبط لسلوكه حسب بنود تلك الاتفاقيات.

بل اعتماد هذا العمر ضمن الطفولة يسمح لتلك الطفولة أن تسلك المسالك التي ترغب بها وليس هناك سلطة لضبطها؛ لأنها ضمن المواد التي نصت عليها الاتفاقية الدولية.

المبحث الثاني: حق الطفولة قبل الميلاد

عملت الشريعة الإسلامية على توفير المتطلبات الأساسية لبناء ورعاية الطفولة والتي تتمثل في النقاط الآتية:

أولا: حق اختيار الوالدين:

جعل الله عز وجل لهذا الطفل حق اختيار الوالدين منذ البداية من خلال حسن الاختيار بين الزوجين للطرف الاخر كما في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: " **تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك** "(البخاري ، صحيح البخاري ،ج7، ص9) ، فالمؤمن والمؤمنة

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

عندما يكون المعيار الذي ينطلقان منه هو تحقيق العبودية لله سيسهم مباشرة في وجود الطمأنينة والراحة النفسية للبيت المسلم تحقيقا لقول الله تعالى: **(ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة)** (**سورة الروم 21**) فالأسرة التي راعت حدود الشريعة الإسلامية في اختيار الزوج كفيلة بالاستقرار والراحة وبناء أسرة سليمة قائمة على المودة والاحترام والحنان؛ لأن الأسرة التي ينعدم العطف والمودة سيؤدي الى التفكك والانقسام بين الأفراد ، وربما يكون العامل الفاعل في الانحراف والانطلاق باتجاه السلوك السلبي من جميع اتجاهاته .

أما الأطراف التي لم تنطلق من تحكيم شرع الله في اختيار الزوج سرعان ما تتفاقم المشكلات ويسود التوتر بتلك الحياة الاسرية وغالبا ما تكثر الخلافات والنزاعات وتصل الى الانفصال عن بعضهم بعضًا؛ لأن الوجهة منذ بدايتها كانت غير ربانية قائمة على الطمع بأشياء الدنيا وزخارفها فسرعان ما تذوب تلك الاطماع وكأنها سراب لا وجود لها على ارض الواقع.

لذلك نجد في واقعنا المعاصر وللأسف تضخمت نسب الطلاق بشكل ملفت للنظر وغالبا هذه الحالات نجدها للذين لم يراعوا احكام الشريعة عند الاختيار، وأصبح المعيار غالبا يتعلق بالجانب المادي.

ثانيا: الحق في الحياة وتحريم الإجهاض.

سعت الشريعة الإسلامية منذ البداية على حق الطفل في الحياة الشرعية منذ اللحظة الأولى ، رافضة العادات الجاهلية التي كانت منتشرة عند بعض المجتمعات التي كانت تقدم على قتل أبنائهم خوفا من الفقر أحيانا ، أو خوفا من العار الذي ربما يلحق بأعراضهم إذا أسرت في الحروب ، وقد أشار القرآن الى ذلك بقوله (**واذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت) التكوير، 8 ، وقوله تعالى: (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) ،الإسراء، 31** ، فنجد التربية الإسلامية توجه العناية بالجنين منذ اللحظة الأولى، وعدم المساس به بأي وسيلة من الوسائل ،وتوفير المستلزمات التي يتطلبها هذا الجنين من الرعاية ، وعدم تعرضه لأي أذى بأي طريقة من الطرق، وفي المقابل حرمت الشريعة الإسلامية عملية الإجهاض لهذه الطفولة؛ لأنها تخالف الهدف الأسمى من الوجود الإنساني ووضعت عقوبات رادعه لكل من يسيء إلى هذه الطفولة ويحاول التعدي عليها ، وفي حال إسقاطه رتبت الشريعة الدية غرة وهي عبد أو أمة سليمة بقيمة نصف عشردية الأب أو عشردية الأم (**شهاب الدين، عمدة السالك، ص354**) .

بل نجد الشريعة الإسلامية دعت في حال ارتكاب الأم الفاحشة الى تأجيل إقامة الحد المتمثل في الرجم حتى الموت وضرورة رعايتها له حتى تنجبه وترضعه كذلك حماية لحقوقه (شهاب الدين، ص351)، وبعد ذلك ينفذ الحكم الشرعي بحقها.

بل نجد الشريعة الإسلامية ارتقت الى مستوى أعلى لتحقيق التربية السليمة منذ اللحظة الأولى من لقاء الزوجين، من خلال الهدي النبوي بذكر الدعاء عندما يريد الانسان أن يلبي غريزته بقوله: " أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله باسم الله اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا، ثم قدر بينهما في ذلك أو قضي ولد لم يضره شيطان أبدا". (**البخاري، صحيح البخاري، ج7، ص ، 30**)

ومن هذه الوسائل التي اتخذتها الشريعة الإسلامية دعوة الأم نفسها إلى تجنب كل ما يؤذيه ماديا أو معنويا؛ لأنه ينعكس على الجنين وهو في بطنها.

المبحث الثالث: حق الطفولة بعد الميلاد

1- : حق الطفولة بالرضاعة

تتجلى تعاليم الإسلام في رعاية حقوق الطفل منذ الوهلة الأولى، بل وقبل ميلاده حيث أعد الله عز وجل بقدرته وهيأ له الحليب في أمه لحاجته الضرورية في الحياة واعتبرته الشريعة الإسلامية واجبا على الرجل توفيره لحياة الطفل من خلال أمه أو غيرها قال تعالى: **(والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن**

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

أراد ان يتم الرضاعة) (سورة البقرة 233) ، وقد أثبتت الدراسات العلمية المعاصرة أن حليب الأم هو أفضل غذاء يقدم للطفل في هذه المرحلة العمرية؛ مما يسهم في بناء طفل سليم من جميع جوانبه **.(زهران ،حامد عبدالسلام ، 2001،ص146).**

وقد أودع الله سبحانه وتعالى في هذه الحليب الرباني توفير جميع العناصر الغذائية التي يحتاجها الطفل، وفي المقابل نجد وللأسف اتجاه الأمهات إلى العزوف عن إرضاع اطفالهن بداعي المحافظة على صحتها، وعدم التأثير عليها مما أسهم في إيجاد اختلالات كبيرة في الطفولة الحديثة.

وفي حال اعتذار الأم عن ارضاع طفلها فقد كلف الشارع والده بالنفقة على من يرضعه للمحافظة عليه من أي أذي ممكن أن يلحق به، وهذا ما أكد عليه القرآن بقوله تعالى **(وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) البقرة / 233.**

2-حق الطفولة في التربية السليمة الشاملة والتأديب:

حرصت الشريعة الإسلامية على حسن التربية والتأديب منذ الوهلة الأولى في حياة الطفل من خلال النقاط الآتية:

أ- الدعوة إلى تطبيق السنة النبوية الشريفة بأن يؤذن في أذن الطفل اليمنى وتقام الصلاة بأذنه اليسرى، إيذانا بأن حياة الطفل يجب أن تبنى على أساس الايمان والعبودية لله، بأن يسمع اول كلمة تذكره بوحدانية الله عز وجل ليستقيم عليها طيلة حياته بالالتزام بالأوامر واجتناب النواهي ، فعيسى -عليه السلام- أول ما نطق به بعد الولادة قال: **(إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا) " سورة مريم آية 30** ؛ لأن الطفولة يجب حماية فطرتها التي فطرها الله عليها ، **(فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله) (الروم-30)**؛ لذا ينشأ الطفل منذ صغره على التوجيهات الإيمانية التي تساعده في تحقيق العبودية الكاملة لله ، وهو مقصد الوجود في هذه الحياة الدنيا امتثالا لقوله تعالى : **(وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) الذاريات / 56**، تلك العبودية التي دعا اليها جميع الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، فلا غرابة أن نجد الرسول -عليه الصلاة والسلام- في الفترة المكية تتركز دعوته على ترسيخ الإيمان والتوكل عليه والثقة بقدرة الله على كل شيء ، وتأخير الأحكام التشريعية إلى العهد المدني ، لرسوخ العقيدة في النفوس واستعدادها للامتثال لمتطلبات الإيمان مهما كانت ، وعندها لمسنا عناية الله للمؤمنين ونصرهم على عدوهم وطمأنينة الحياة وتحقيق العزة والسيادة على الأمم المادية رغم سطوتها وقدرتها .

وبالمقابل فقد أكدت الشريعة على الرعاية للمنظومة الأخلاقية؛ لأنها ركيزة أساسية في بناء الطفولة البناء السليم، ويتجلى ذلك أساسا من الخلق الذي كان عليه الرسول -عليه السلام- قال تعالى: **(وإنك لعلى خلق عظيم) القلم ،4**، وبالمقابل يسهل عليه القيام بمتطلبات الدين.

ونستطيع القول بأن الإيمان بالله تعالى واستقراره بالقلوب يولد عند اتباعه آثارا تربوية يمكن أجمالها في النقاط الآتية **(أبو زريق، ناصر، ص57)** :

1-الانتماء الى الله والاعتزاز به وموالاته، فيقدم المجتمع أمر الله على كل أمر واستبعاد كل النظم التي لا تنطلق من الشريعة الإسلامية.

2-الطمأنينة واستقرار حياة المسلم من جميع جوانبها بفضل الالتزام الإيماني عموما، وتنقية المجتمع من الجوانب السلبية التي تؤرق المجتمعات المادية، مثل: الأمراض النفسية، والانتحارات، والانغماس في الشهوات المحرمة التي خلفت موت الملايين من البشرية الضائعة.

3-توحيد أفكاره وعواطفه المنطلقة من حب الله ورسوله.

4-مساهمة الإيمان في توسيع دائرة فكر الإنسان واكتشاف أسرار هذا الكون وتطويعه لخدمة الإنسانية عموما ولأهل التوحيد خاصة.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

وقد سعت التربية الإسلامية كذلك منذ الوهلة الأولى الى تزويد الطفولة منذ البدايات بمجمل الآداب الإسلامية بشكل تدريجي لصقل شخصيته على ما يحبه الله ويرضاه ، تلك الآداب النابعة من تعاليم الإسلام في جميع ميادين الحياة، فنجد القران يشير إلى مجموعة من هذه الآداب مثل طاعة الوالدين؛ إذ يقول الحق سبحانه " **وقضى ربك ألا تعبدوا الا إياه وبالوالدين احسانا " الاسراء 23** ، ويؤكد على أدب الاستئذان وغيرها من هذه الآداب التي فصلها النبي -عليه الصلاة والسلام- كأدب الطعام والشراب والنوم وغيرها التي من شأنها تسهم في بناء شخصية الطفل البناء الذي يسهم في تقدم المجتمع ورفعته أينما كان .

وقال أحد الحكماء في هذا السياق لابنه " يا بني تأدبوا فإنكم إن كنتم ملوكا برزتم، وإن كنتم أوساطا قدمتم على الناس، وإن كنم فقراء عشتم بفضل أدبكم " **(المسعودي مروج الذهب،334)**.

فمجمل الآداب الإسلامية التي تربى عليها المسلمون هي التي دفعت الأفراد والجماعات للدخول في هذا الدين الحنيف؛ لأنهم لمسوا هذا الخلق الرفيع في حياتهم العملية، وكانوا على درجة من التسامح والصفح عنهم رغم الإيذاء الذي تلقوه منهم، ويظهر ذلك جليا في إيذاء المشركين للرسول -عليه الصلاة والسلام-، وعندما دخل مكة فاتحا لم ينتقم من معذبيه بل قال لهم اذهبوا فأنتم الطلقاء.

ب- حسن اختيار الاسم، دعت الشريعة الإسلامية الى اختيار الأسماء المحمودة شرعا؛ لأنه يمثل شخصية هذا الطفل وبالتالي لا يجوز التعدي على حقه خلال اختيار أسماء لا تليق به وفيها من القبح والشؤم ما ينفره منها وينفر من يسمعها؛ لذلك دعا النبي -صلى الله عليه وسلم- الى اختيار الأسماء المحمودة في الشريعة الإسلامية حيث قال: " إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن **..." (مسلم ، صحيح مسلم ، رقم الحديث ، 2132)** بينما نجد في الواقع المعاصر اتجاه الآباء والأمهات إلى التقليد الاعمى في اختيار الأسماء لأطفالهم مقلدين للمجتمعات الغربية التي لا تدين للإسلام ، من باب الإعجاب بتلك الأسماء التي لا تمت إلى الإسلام أحيانا بصلة .

ج- ذبح العقيقة للمولود، فقد جاءت السنة النبوية الشريفة بذبح العقيقة عند ولادة المولود في اليوم السابع من ولادته، شاتان عن الذكر، وشاة عن الأنثى، تيمنا بسلامته، وحسن أخلاقه وحفظه من الله -عز وجل- من كل مكروه، وفي هذا **قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: " المولود مرهون بعقيقته"**، وهي سنة مؤكدة في الشريعة الإسلامية. (الترمذي، **محمد بن عيسى سنن الترمذي، ص 214)**

د- **الختان:** فقد دعت السنة المطهرة الى تطبيق السنة في الختان للطفل الذكر حيث ورد في الحديث النبوي الشريف "خمس من الفطرة الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقص الشارب " **(البخاري، محمد بن إسماعيل، ص56، 1401ه)**، وهذه الميزة كانت للمسلم دون غيره، وتسهم في نظافة المسلم وسلامته من كثير من الجوانب السلبية التي يمكن أن تصيب الإنسان.

3- الحق في التعليم:

حرصت الشريعة الإسلامية على تزويد الطفل منذ الساعة الأولى بالتعليم، وهذا ليس غريبا في ظل الشريعة الإسلامية التي ابتدأ نزولها على الرسول -عليه الصلاة والسلام- بقوله: **(اقرا باسم ربك الذي خلق)** (سورة العلق 1)، فهذا النص القرآني فيه دلالة واضحة على أهمية العلم ومكانته في الشريعة الإسلامية، مع الأخذ بعين الاعتبار أن العلم يكون وسيلة أساسية لتقوية صلة هذا الانسان بالله -عز وجل- ، فالأصل في العلوم كلها على رغم اختلافها وتفاوتها في الدرجات إلا أنها ينبغي أن تقود هذا الإنسان إلى تحقيق العبودية الربانية الكاملة لله ، وتتمثل الربانية من خلال رعاية الفطرة الإنسانية التي فطره الله عليها هذا الإنسان ، قال تعالى " **فطرة الله التي فطر الناس عليها** " (الروم، 30)، حيث ان الله عز وجل فطر الإنسان على العبودية الكاملة له كما في حديث النبي -عليه الصلاة والسلام-: **"ما من مولود إلا يولد على**

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ".(مسلم ، صحيح مسلم ، ج4 ،رقم 2658)، ولم يشر الحديث النبوي الشريف إلى الإسلام؛ لأنه في الأصل هو مسلم ولكن أشار الحديث إلى أثر الوالدين الأثر الأكبر في المحافظة على الفطرة الإنسانية أو انحرافها الى الجانب السلبي المجهول.

وبالتالي لا نستطيع أن نحصر العلم بالعلوم الشرعية، فقط وإن كان للعلوم الشرعية منزلة تفوق بعض العلوم فأحيانا وجدنا علماء في الرياضيات والطب والفلك وغيرها من العلوم وصلوا إلى درجة التفوق والقرب من الله لأنهم استخدموا هذه العلوم حسب أصول الشريعة الإسلامية فالطبيب الملتزم بعلاقته بدينه وراقبة الله -عز وجل- لعمله لا يستطيع أن يتأخر عن تقديم الخدمة المطلوبة للمرضى ويعالجهم على أفضل وجه.

وفي هذا المجال يقول الامام الشافعي -رحمه الله-: " من تعلم القرآن عظمت قيمته ومن نظر في الفقه نبل قدره، ومن كتب الحديث قويت حجته، ومن نظر في اللغة رق طبعه ومن نظر في الحساب جزل طبعه" **(الابراشي، محمد عطية، 1986، ص164).**

وفي المقابل نجد توجيه الشريعة الإسلامية الآباء والامهات لتعليم أبنائهم القران الكريم فهو أساس العلوم امتثالا لقوله تعالى: **(ورتل القران ترتيلا)** (سورة المزمل 4) **وقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: "خيركم من تعلم القران وعلمه " (البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص236).**

فالنبي عليه الصلاة والسلام حرص منذ بداية الدعوة الإسلامية على المسلمين القران الكريم ومن بعده الخلفاء الراشدين.

فالقران الكريم يعمل على تطهير النفوس من رذائل الأخلاق ودنس النفوس وأفعال الجاهلية ويخرجهم من الظلمات إلى النور **(سعيد إسماعيل، ص19)**

وفي الجانب الآخر أكدت الشريعة الإسلامية بشكل واضح على أهمية تعليم الطفولة العبادات وادائها منذ الصغر حتى يتعود عليها ويتقبلها ولا يصعب على أدائها عند الكبر ولا سيما أداء الصلوات المكتوبات كما قال تعالى: **(إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) (سورة النساء آية 103)** وقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: **"مروا ابناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم بالمضاجع"(البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص304)**

إلا أننا وللأسف نلمس في هذا الواقع المعاصر الحديث ضعف هذا النوع من التعليم؛ مما جعل بعض الطفولة في واقعنا لا تلتزم بهذه العبادات ولا تتقن أدائها ولا تتقن قراءة كتاب ربها ألا وهو القران الكريم.

4-الحق في النفقة والتملك.

جاءت الشريعة الغراء بتشريع متكامل يضمن لكل ذي حق حقه، ومن هذه الحقوق المتعلقة بالطفولة حقه بالنفقة عليه كما قال تعالى: **(وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف)** (**سورة البقرة 238**) فجعلت الشريعة الإسلامية من واجب الأب توفير النفقة المناسبة لهذا الطفل، لتوفير كافة المستلزمات التي يحتاج اليها مما يشعره بالطمأنينة والسعادة؛ لذلك ذهب الفقهاء الى تفصيل هذا الحق ووضعوا شروحات له في الكتب الفقهية حرصا في الحفاظ عليه.

يجد المسلم أن الشريعة الإسلامية حرصت طوال حياته على توفير كل المستلزمات الضرورية التي تسهم في خلق طفولة إيجابية مساهمة في التقدم وتطوير المجتمعات فانفردت الشريعة الإسلامية في توفير بعض هذه الحقوق دون الأنظمة والقوانين الأخرى التي لا تنطلق من الإسلام، فنجد اهتمام الشريعة الإسلامية بحق الطفولة في التملك بغض النظر عن عمره فبمجرد أن ينزل هذا الطفل الى هذه الحياة ولو للحظة واحدة فقد كفلت الشريعة الغراء بحقه في التملك من جهة ورعاية هذا التملك من جهة أخرى من خلال المحافظة على ممتلكاته، ورعايتها وتنميتها وعدم الاستحواذ عليها بحجة الصغر، بل إن الشريعة

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

الإسلامية حذرت أكل أموال اليتامى ظلما وعدوانا بحجة ضعفه فتوعدهم الله عز وجل بقوله : **(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) .(سورة النساء آية 10) .**

5- الحق في النسب.

جاءت الشريعة الإسلامية بأصول دقيقة لحماية النسب من العبثية من أصحاب النفوس المريضة غير الملتزمين بالتشريعات الإسلامية؛ لما لها من آثار سلبية على الطفولة من جهة وعلى المجتمع من جهة أخرى، وعلى الحقوق والواجبات من طرف آخر، فعلى الجانب الأول رتبت الشريعة الإسلامية العقوبات الرادعة تصل إلى حد الرجم حتى الموت لمن يرتكب الفاحشة وهو محصن **(شهاب الدين، عمدة السالك، ص، 366) .**

لأن ذلك يؤدي الى مفاسد كبيرة في المجتمع من حيث اختلاط الأنساب بطريقة غير شرعية، وتمليك شخص ميراثا ليس له حق فيه، وبالتالي كان اجتثاث هذا الصنف من المجتمع حماية له من أشكال الفساد جميعها، وعقوبة الجلد لمن كان عزبا، قال تعالى: **(والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة).(سورة النور آية 2)**

وفي المقابل دعي الإسلام الى طريقة احترازية للوقاية من هذه الفاحشة من خلال تحريم الاختلاط بين الذكور والإناث أو الخلوة بالمرأة غير المحرمة مهما كانت درجة القرابة الاجتماعية، مثل: زوجة الأخ، حيث أشار النبي -صلى الله عليه وسلم- بقوله: **"إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار :يا رسول الله أفرأيت الحمو، فقال: الحمو الموت " (مسلم، صحيح مسلم، رقم 2172).**

وأما على الجانب الثاني، فحرمت الشريعة الإسلامية على الطفل الانتساب لغير أبيه مهما كانت العلاقة سلبية بينه وبين أبيه؛ لأنه يترتب على ذلك اختلاط في الحقوق والواجبات وإلى ذلك أشار النبي -صلى الله عليه وسلم-: **"من أدعى إلى غير ابيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا". (البخاري، صحيح البخاري، ج8، ص194).**

وأما الجانب الثالث والمتعلق بالحقوق والواجبات فقد حرم الإسلام التبني؛ لما يترتب عليه من هدر للحقوق أحيانا والتملك بغير حق، مثل: الميراث وغيره، وما يترتب عليه من مفاسد في العلاقات الاجتماعية؛ وذلك خلال جلوسه مع الأخوات المزعوم بها وليس لها أصل في الشريعة الإسلامية من جهة الأب أو الأم أو كلاهما ، والقران قد فصل في هذا الحكم عندما تبنى الرسول -عليه السلام- زيد بن حارثة -رضي الله عنه- نزل الوحي بآية تحريم التبني في سورة الأحزاب قال تعالى : **(ادعوهم لأباءهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم). (سورة الأحزاب، اية 5).**

6- حق الطفولة في الرعاية وحمايته من التكنولوجيا السلبية.

تعد الطفولة هي المرحلة الأهم في حياة الإنسان، حيث تتشكل فيها شخصيته وتتكون قيمه ومبادئه، وفي ظل التطور التكنولوجي المتسارع، أصبحت الأجهزة الذكية، والإنترنت، ومواقع التواصل جزءًا من الحياة اليومية للأطفال، وعلى الرغم من فوائد التكنولوجيا، إلا أن لها آثارًا سلبية على الأطفال إذا لم يتم التعامل معها بحذر؛ لذا أصبح من الضروري حماية حق الطفل في الرعاية من التأثيرات السلبية للتكنولوجيا، وضمان بيئة آمنة لنموه الجسدي والعقلي والنفسي، وتتمثل المظاهر السلبية في النقاط الآتية : **(العميري، منى خزعل، 2022 ، ص10) .**

أ- الإدمان الرقمي: يقضي العديد من الأطفال ساعات طويلة أمام الشاشات؛ مما يؤدي إلى الإدمان، ويؤثر على نومهم، وتفاعلهم الاجتماعي، وتحصيلهم الدراسي.

ب- العزلة الاجتماعية والتوحد: الاستخدام المفرط للأجهزة الذكية يسبب ضعف التواصل الاجتماعي والأسري، ويخلق نوعًا من الانطواء والعزلة.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

ج- المحتوى غير المناسب: يتعرض الأطفال أحيانًا لمحتوى غير ملائم لأعمارهم، كالعنف أو المواد الإباحية أو أفكار متطرفة، ما يهدد براءتهم وسلامتهم النفسية.

د- المخاطر الأمنية: الأطفال قد يكونون عرضة للتنمر الإلكتروني، أو الاستغلال، أو سرقة المعلومات الشخصية دون وعي أو رقابة كافية.

هـ- الانفتاح بلا حدود؛ مما يسبب له كثيرا من المشكلات المتعددة.

إنّ حماية الطفولة من الآثار السلبية للتكنولوجيا مسؤولية مشتركة بين الأسرة، والمؤسسات التعليمية، والمجتمع، والحكومات. ويجب ألا يُحرم الطفل من التقدم التكنولوجي، ولكن ينبغي توجيهه لاستخدامه بشكل سليم وآمن. فالتوازن بين الاستفادة من التكنولوجيا، وحماية الطفل منها هو حق أساسي يجب أن نضمنه لكل طفل في هذا العالم المتغير، بعيدا عن العاطفة السلبية التي يتأثر بها الوالدان اتجاه أبنائهم ويمكن أن تؤدي الى جوانب سلبية لا يحمد عقباها.

التوصيات:

وفي نهاية هذه الدراسة يوصي الباحث ببعض التوصيات التي من شأنها أن تسهم فيما يمكن إنقاذه للطفولة من التشرد والضياع في ظل المجتمعات التائهة عن الطريق المستقيم:

1- العمل على التربية الصالحة للطفولة وفق قواعد الشريعة الإسلامية كونها الجهة الفريدة التي تملك قواعد التربية العامة من جميع جوانبها.

2- مساهمة جميع المؤسسات في بناء هذه الطفولة الإيجابية وحمايتها من الانحراف.

3- إعداد دورات مهنية لبيان حقوق الزوجية اتجاه أبنائهم.

4- الحذر من التكنولوجيا الحديثة غير المنضبطة وتسليمها للأطفال دون المعايير التي تضمن سلامتهم.

المصادر والمراجع:

- الذاريات / 56
-الإسراء / 70
-الجاثية/ 13
-التين /4
-النحلاوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، ط1، دار الفكر، دمشق، ص63.
- حديث الدين النصيحة رواه مسلم
-الأنعام /38
-طه /124
- الأعراف /
- البخاري صحيح البخاري، كتاب النكاح، مج3، ج7، ص2 .
- ياسر محمود صالح أبو حسين، الجامعة الأردنية، 2023، حقوق الطفل في ضوء الشريعة الإسلامية، مج 5، عدد 64) ، مجلة جامعة القدس المفتوحة، للبحوث الإنسانية والاجتماعية.
- عامر بن محمد بن عامر العسيري، ليلى بنت زاهد بنت سيف السالمية 2023) دراسة تحليلية لحقوق الأطفال في الإسلام والمواثيق الدولية كما وردت في كتاب الضياء للعوتبي، كلية التربية جامعة السلطان قابوس، كلية التربية، جامعة السلطان قابوس، 2023، ص 75-112.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

- (العصامي، هالة فوزي عبد الفتاح،2023) آليات حماية الأطفال بين الفقه الإسلامي وميثاق حقوق الطفل، التربية، الأزهر، مجلة علمية محكمة للبحوث التربوية والنفسية والاجتماعية، جامعة الازهر، مج 42، عدد 197، ص 403-449.
- دراسة بخاري، عبد الكريم،2022) آليات حماية الأطفال بين ميثاق حقوق الأطفال والشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة أحمد دراية ادرار، الجزائر
- رنا روكان نومان العنكبي ،2019) ضمانات حقوق الطفل في ظل التنظيمات والقوانين الارنية النافذة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان.
- عبد الرؤوف عبدالعالي،2019) آليات حماية الأطفال بين الفقه الاسلامي وميثاق حقوق الطفل، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الإسلامية، رسالة لنيل الماجستير، جامعة غرداية، الجزائر.
- مسلم عبد القادر احمد، 2018) بعض حقوق الطفل في الإسلام المؤسسة العربية للعلوم ونشر الأبحاث ،2،12،ص116- 131
- سلمى سائد المقلي، 2018) حقوق الطفل دراسة في الشريعة الإسلامية والقانونين الاماراتي والدولي كلية الحقوق جامعة المنيا قسم القانون الدولي جامعة العلوم الحديثة دبي.
- (بوادي ، مصطفى،2017) اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 م بين الإيجابيات والسلبيات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر
- نورا ادريس محمد الجراري،2016) المنهج الإسلامي للتنشئة العقدية للطفل المسلم، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث العلمية، العدد،74، جامعة الجوف، كلية العلوم الإدارية والإنسانية، سعودية.
- البركات ، صالح سلامة، 2015)، دور الأسرة الأردنية في تطبيق حقوق الطفل المتضمنة في التشريعات الأردنية.
- آمنة حسين عبد المولى بركات،2015)، مجلة العلوم القانونية والشرعية جامعة الزاوية، ليبيا، العدد،6،ص 113
- عبد الله طوالة،2014) حقوق الطفل الواردة في اتفاقية حقوق الطفل دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، الفقه المقارن.
- جعفر، أضواء بنت محمد بن إبراهيم ،2012) منهج تربية حواس الطفل في الإسلام وتطبيقاته التربوية، طروحه (ماجستير)-جامعة أم القرى، كلية التربية 1433 هـ ،2019، ص 309-330
- ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ج1، ص401
الحج /5
يوسف / 41
- عبد الله، عبد الرحمن صالح، عبد الله، مجلة الدراسات الإسلامية، باكستان، ص، 43.
-النور /59
- الفتلاوي، سهيل حسين، حقوق الانسان، موسوعة القانون الدولي،3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ،3، سنة 2010.
- البخاري، صحيح البخاري، ج7، ص 9
- الروم / 21
- التكوير / 8
- الاسراء /31
- شهاب الدين، أحمد بن النقيب، عمدة السالك وعدة الناسك، مكتبة الغزالي، دمشق، ط، 2، 1982، ص354

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN: 2708 – 7883
Online ISSN: 2708 – 7891

- ـ شهاب الدين، أحمد بن النقيب، عمدة السالك وعدة الناسك، مصدر سابق، ص، 351
- زهران، حامد عبد السلام، 2001، ص146) ط5، الشركة الدولية للطباعة والنشر مصر.
- البقرة / 233
- مريم / 30
- الروم / 30
- الحجر / 99 –
- الذاريات / 56
- القلم /4
- أبو زريق ، ناصر أحمد طه، أصول التربية الإسلامية وأساليبها، دار البشير، عمان، ط 1، ص57
- الإسراء / 23
- المسعودي مروج الذهب، ج3، ط1، بيروت، دار الكتاب اللبناني، 1982، ص 334).
- حديث الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي) تحقيق عبد الرحمن عثمان، بيروت، دار الفكر، ط2، ج4، ص214، مسلم، صحيح مسلم، رقم 2132.
- حديث (البخاري، محمد بن إسماعيل، ص56، 1401هـ) صحيح البخاري دار الفكر بيروت، ج7
- العلق /1
- الروم / 30
- مسلم، صحيح مسلم، ج4، رقم 2658.
- الإبراشي، محمد عطية، 1986، ص164) التربية الإسلامية وفلاسفتها، ط5، مطبعة عيسى الحلبي، مصر
- المزمل / -4
- البخاري، صحيح البخاري، مج 2، ج6، دار الجليل، بيروت، 236.
- سعيد إسماعيل علي، محمد بن معجب الحامد، عبد الراضي إبراهيم محمد، التربية الإسلامية (المفهومات والتطبيقات) مكتبة الراشد، الرياض، ط1، 2004، ص 19.
- النساء / 103
- البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، ج1، ص 304.
- البقرة /238
- النساء / 10
- شهاب الدين، احمد بن النقيب، عمدة السالك وعدة الناسك، مكتبة الغزالي دمشق، مناهل العرفان، بيروت، ط2، 1985، 366.
- النور / 2
- مسلم، صحيح مسلم، باب تحريم الخلوة بالأجنبية، رقم، ص5
- البخاري، صحيح البخاري، مح3، ج7، دار الجيل، بيروت، ص 109.
- الأحزاب / **5**
-العميري، منى خزعل، أثر التكنولوجيا الحديثة على الأطفال، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي، الكويت، كلية التربية الأساسية، المجلة الالكترونية الشاملة، العدد46، شهر 4 ،2022 م.